

ما حكم الهدية التي يُعطيها مندوب المبيعات للعامل لكي يهتم ويرتب رفوف الصنف الذي يأتي به هذا المندوب

محمد هشام طاهري

يقول نريد جواب بارك الله فيك اعمل مندوب في بيع مواد غذائية للتوزيع بالسوبر ماركت ويوجد بها عامل لترتيب البضاعة بالرفوف اذا اعطيته مبلغ مالي بسيط او علبة حلوى يرتبها بشكل جيد - [00:00:08](#)

وتستفاد الشركة بسرعة توزيعها هل لي ذلك مع العلم ان سياسة الشركة ان المنتج يعرض بشكل جيد اذا كان هذا الموظف المسؤول عن هذه الرفوف هو يأخذ راتباً فلا يجوز لك ان - [00:00:26](#)

ان تعطيه ولو منديلاً فان اعطيته فهذا من الرشوة فكأنك تقول اذا احسنت المال انا احسنت عملي انا اعطيك هذه رشوة هو مكلف بهذا العمل اصلاً وهو من هدايا العمال وهدايا العمال غلول كما جاء في الحديث - [00:00:47](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما تأمره بان يرتب البضائع لان هذه وظيفته تقول له يا فلان اتق الله هذه وظيفتك احسن وظيفتك حتى يكون راتبك حلالاً واذا لم يفعل فانت رتب البضاعة ترتيباً حسناً. اما ان تدفع اليه رشوة فهذا لا يجوز - [00:01:07](#)

وفيه نص فتوى من وزارة الاوقاف عندنا بمنع هذا الشيء - [00:01:33](#)